



الرقم:

التاريخ:

الموافق:

المرفقات:

تعليمات تنفيذية رقم (٥) لسنة ٢٠١٣م بشأن المعاملة الضريبية

لإقرارات ضريبية ريع العقارات المقدمة في الموعد القانوني

عملاً بقرار وزير المالية رقم (٢٨٠) لسنة ٢٠١١م بشأن قواعد تحديد المعايير واختيار العينات من إقرارات مكلفي ضرائب الدخل المقدمة خلال الموعد القانوني الذي فوض رئيس المصلحة اصدار تعليمات خاصة مكتوبة بشأن المعاملة الضريبية لإقرارات مكلفي ريع العقارات المقدمة خلال الموعد القانوني وبناءً على ذلك اصدرنا التعليمات التالية :

اولاً : يتم تقييم المخاطر بهدف اختيار العينات من اقرارات ضريبية ريع العقارات من خلال المرتكزات التالية :

أ. مدى التزام المكلف بالآتي :-

١. تقديم الإقرار في الموعد القانوني وسداد الضريبة المستحقة من واقعة في الموعد المحدد .
٢. استخدام نموذج الإقرار اللائحي موقفاً من المكلف أو من ينوبه قانوناً ومشملاً على البيانات الأساسية .
٣. تحديد الضريبة بواقع ايجار شهر واحد في السنة من واقع عقود الايجار الصحيحة .

ب - مقارنة بيانات الإقرار مع البيانات والمعلومات المتوفرة لدى الإدارة الضريبية عن العقار أو القيمة الايجارية .

ثانياً : تعدد من العوامل والمؤشرات عن وجود مخاطر على الإيرادات الضريبية .

أ. عدم الالتزام بما جاء بالبند (أ) من الفقرة السابقة .

ب - ظهور انحرافات سلبية نتيجة تحليل ومقارنة الايجارات الشهرية وتفاصيل الوحدات المؤجرة الظاهر بالاقرار بمؤشرات العقار لدى الادارة الضريبية .

ثالثاً : تطبق هذه التعليمات على اقرارات السنة الضريبية ٢٠١٠م وما بعدها و يبلغ من يلزم بالتنفيذ .

مرسل للتنفيد

صادره بديوان عام مصلحة الضرائب

بتاريخ ٢٥ / ١٠ / ٢٠١٣م

الموافق ١ / ٩ / ١٤٣٤هـ



رئيس مصلحة الضرائب

احمد احمد غالب